حديث: "سدوا هذه الأبواب"

بحث في مشكل الحديث

إعداد / مها مصطفى توفيق إبراهيم

قسم الفقه وأصوله

كلية العلوم الإسلامية – جامعة المدينة العالمية

شاه علم - ماليزيا

Arwaroka22@yahoo.com

خلاصةـــهذا البحث يبحث في حديث: "سدوا هذه الأبواب".

الكلمات الافتتاحية: حديث، سدوا هذه الأبواب.

I. *المقدمة*

التعرف على حديث: "سدوا هذه الأبواب".

II. موضوع المقالة

تخريج الحديث: عن ابن عَبَّاس { قال: ((خَرَجَ رسول اللَّهِ ε فِي مَرَضِهِ الذي مَاتَ فيه عاصبًا رَأْسَهُ بِخِرْقَةٍ، فَقَعَدَ على الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عليه، ثُمَّ قال: إنه ليس من الناس أَحَدٌ أَمَنَّ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ من أبي بَكْرِ بن أبي قُحَافَةَ، وَلَوْ كنت مُتَّخِذًا من الناس خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّ خُلَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ، سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ في هذا الْمَسْجِدِ غير خَوْخَةِ أبي بَكْرٍ)). رواه البخاري وغيره.

وجه الإشكال في الحديث : وقد ذكر أبو جعفر الطحاوي الإشكال والتعارض المتوهم على هذا الحديث حيث قال: "باب بيان مشكل ما رُوي عن رسول الله ε في الباب الذي استثناه من الأبواب التي كانت إلى مسجده، فأمر بسدّها غير ذلك الباب".

ثم قال: "ففيما روينا من هذه الأحاديث أن الباب المستثنى منها كان باب أبي بكر، وقد رُوي أن الباب المستثنى منها كان باب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ". انتهى كلامه.

وحديث علي رضي الله عنه رواه الإمام أحمد في (المسند) عن ابن عمر قال: "كنا نقول في زمن النبي صلى الله عليه وسلم : رسول الله خير الناس، ثم أبو بكر، ثم عمر.

ولقد أوتي ابن أبي طالب ثلاث خصال لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم: زوّجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته وولدت له، وسدّ الأبواب إلا بابه في المسجد، وأعطاه الراية يوم خيبر".

وهو عند الترمذي من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه ما: ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بسد الأبواب إلاّ باب عليّ)). وصححه الألباني لطرقه.

قال الحافظ في (النكت على ابن الصلاح): "ورواته ثقات إلا أن هشام بن سعد قد ضعف من قبل حفظه وأ خرج له مسلم، فحديثه في رتبة الحسن لا سيما مع ما له من الشواهد، وقد تبين أنه من رواية أحمد لا من رواية ابنه.

وله شاهد من حديث ابن عمر { أيضًا، أورده النسائي في (الخصائص)". انتهى.

وقال الحافظ في (الفتح): "ورجاله رجال الصحيح إلا العلاء، وقد وثقه يحيى بن معين وغيره، وهذه الأحاديث يقوي بعضها بعضًا، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلًا عن مجموعها، وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في (الموضوعات) أخرجه من حديث سعد بن أبي وقاص وزيد بن أرقم وابن عمر مقتصرًا على بعض طرقه عنهم، وأعله ببعض من تُكلم فيه من رواته، وليس ذلك بقادح لما ذكرت من كثرة الطرق، وأعله أيضًا بأنه مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة في باب أبي بكر، وزعم أنه من وضع الرافضة، قابلوا به الحديث الصحيح في باب أبي بكر. .

وأخطأ في ذلك خطأ شنيعًا : فإنه سلك في ذلك رد الأحاديث الصحيحة بتوهمه المعارضة مع أن الجمع بين القصتين ممكن، وقد أشار إلى ذلك البزار في مسنده فقال : ورد من روايات أهل الكوفة بأسانيد حسان في قصة علي، وورد من روايات أهل المدينة في قصة أبي بكر، فإن ثبتت روايات أهل الكوفة فالجمع بينهما بما دل عليه حديث أبي سعيد الخدري؛ يعني الذي أخرجه الترمذي : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يحل لأحدٍ أن يطرق هذا الباب جنبًا غيري وغيرك".

والمعنى: أن باب علي كان إلى جهة المسجد، ولم يكن لبيته باب غيره؛ فلذلك لم يؤمر بسده، ويؤيد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضي في (أحكام القرآن) من طريق المطلب بن عبد الله بن حنطب : "أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأذن لأحد أن يمر في المسجد وهو جنب، إلا لعلي بن أبي طالب؛ لأن بيته كان في المسجد".

ومحصل الجمع: أن الأمر بسدّ الأبواب وقع مرتين؛ ففي الأولى استُثني علي لما ذكره، وفي الأخرى استُثني أبو بكر، ولكن لم يتم ذلك إلا بأن يُحمل ما في قصة علي على الباب الحقيقي، وما في قصة أبي بكر على الباب المجازي.

والمراد به الخوخة كما صرح به في بعض طرقه، وكأنهم لما أُمروا بسد الأبواب سدوها وأحدثوا خوخًا يستقربون الدخول إلى المسجد منها، فأُمروا بعد ذلك بسدها.

فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين، وبها جَمع بين الحديثين المذكورين أبو جعفر الطحاوي في (مشكل الآثار)، وهو في أوائل الثلث الثالث منه، وأبو بكر الكلاباذي في (معاني الأخبار).

وصرّح بأن بيت أبي بكر كان له باب من خارج المسجد، وخوخة إلى داخل المسجد، وبيت عليٍّ لم يكن له باب إلا من داخل المسجد، والله أعلم".

وأما ما ذكره الحافظ من حديث أبي سعيد الخدري عند الترمذي من قول النبي صلى الله عليه وسلم لعليٍّ: " يا علي، لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك"، فهو حديث ضعيف كما نص على ذلك الحفاظ.

وذكر الألباني كلام الحافظ في (الفتح)، وتعقبه فقال: "ثم ذكر -أي: الحافظ في (الفتح)- وجه الجمع بينهما، وخلاصته : " أن باب علي رضي الله عنه كان إلى جهة المسجد، ولم يكن لبيته باب غيره؛ فلذلك لم يؤمر بسده، وإنهم لما سدوا الأبواب بأمره εأحدثوا خوخًا يستقربون الدخول إلى المسجد منها، فأمروا بعد ذلك بسدها ". واستحسن الحافظ هذا الجمع.

قلت -أي: الألباني: وفيه نظر بيّنٌ عندي؛ لأنه على هذا لا منقبة لعلي رضي الله عنه في إبقاء بابه طالما أنه لم يكن له غيره، فمن أين يدخل ويخرج؟ فهو مضطر بإذنه ε له يكون للضرورة، ولا فرق حينئذ بينه رضي الله عنه وبين غيره، إذا كان في مثل بيته، مع أن الأحاديث المتقدمة تفيد أنها منقبة لعلي رضي الله عنه حتى إن ابن عمر رضي الله عنه تمنى أن تكون له هذه المنقبة كما سبق.

فالأقرب في الجمع ما ذكره ابن كثير - رحمه الله- حيث قال: بعد أن ساق بعض طرق هذا الحديث: "وهذا لا ينافي ما ثبت في (صحيح البخاري) من أمره صلى الله عليه وسلم في مرض الموت بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد، إلا باب أبي بكر الصديق؛ لأن

نفي هذا في حق عليٍّ كان في حال حيا ته لاحتياج فاطمة إلى المرور من بيتها إلى بيت أبيها، فجعل هذا رفقًا بها، وأما بعد وفاته فزالت هذه العلة، فاحتيج إلى فتح باب الصدّيق لأجل خروجه إلى المسجد ليصلي بالناس، إذ كان الخليفة عليهم بعد موته صلى الله عليه وسلم، وفيه إشارة إلى خلافته".

المراجع والمصادر

١. الطحاوي، أبو جعفر الطحاوي، شرح مشكل الآثار، تحقيق :شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة ١٩٩٤م.
٢. الأصبهاني، أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني، مشكل الحديث وبيانه، حلب، دار الوعي، ١٩٨٢م.
٣. موسوعة علوم الحديث، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ٢٠٠٣م.
٤. الزركشى، بدر الدين الزركشى، الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، تحقيق: رفعت فوزي، مكتبة الخانجي، ٢٠٠١م.
٥. الغنيمان، عبد الله الغنيمان ، شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري ، المدينة المنورة، مكتبة الدار السلفية، ١٤٠٥هـ.
٦. بن منبه، همام بن منبه ، صحيفة همام بن منبه ، شرح وتحقيق: رفعت فوزي، مكتبة الخانجي، ١٩٨٥م.
٧. الدينوري، شهدة بنت أحمد بن فرج الدينوري ، العمدة في مشيخة شهدة، تحقيق: رفعت فوزي، مكتبة الخانجي، ٢٠٠٠م.
٨. الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تأويل مختلف الحديث، دار الكتب العلمية، ١٩٨٥م.
٩. أبو شهبة، محمد بن محمد أبو شهبة ، دفاع عن السنة ، مكتبة السنة، ١٩٨٩م.
١٠. عبد الغني عبد الخالق، حجية السنة، دار القرآن الكريم، ١٩٨٦م.
١١. الأعظمي، محمد مصطفى الأعظمي، منهج النقد عند المحدثين ، مكتبة المجلس، ١٩٨٢م.